



قرار وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي
رقم 0.1.1 بتاريخ 17 شتنبر 2019
بإجراء مباراة لتوظيف (20) مستشارا للشؤون الخارجية

إن وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.534 الصادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 دجنبر 2004) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة الشؤون الخارجية والتعاون كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) حول تطبيق المرسوم رقم 2.11.621 المشار إليه أعلاه؛

وعلى قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛

وعلى قرار وزير الشؤون الخارجية والتعاون رقم 3895.15 الصادر في 8 صفر 1437 (20 نونبر 2015) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج تنظيم مباراة توظيف مستشاري الشؤون الخارجية.

قرر ما يلي

المادة الأولى: تجرى ابتداء من يوم 3.1.1... أكتوبر 2019... مباراة لتوظيف (20) مستشارا للشؤون الخارجية بوزارة الشؤون

الخارجية والتعاون الدولي.

المادة الثانية: تفتح المباراة المذكورة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر ما بين 18 و45 سنة والحاصلين على شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، في التخصصات التالية:

Droit :

- International public
- International privé
- De la mer
- Des traités
- Communautaire Européen

Justice internationale

Etudes diplomatiques

Relations Internationales

Economie internationale

Commerce international

Production des contenus audiovisuels et numériques

Management des Ressources Humaines

Etudes Hispaniques

قانون:

- الدولي العام
- الدولي الخاص
- البحار
- المعاهدات
- الاتحاد الأوروبي

العدالة الدولية

الدراسات الدبلوماسية

العلاقات الدولية

الاقتصاد الدولي

التجارة الدولية

إنتاج المضامين السمعية البصرية والرقمية

تدبير الموارد البشرية

الدراسات الاسبانية

ويشترط في المترشحين التمكن من لغتين أجنبيتين على الأقل، ويتعين في هذا الصدد الإدلاء بشهادة مسلمة من إحدى مؤسسات اللغة المتخصصة.

وتخصص 25% من المناصب المتباري بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة:

يتعين على المترشحين تعبئة بيان المعلومات الخاصة بهم، وإيداع ملف ترشيحهم، على الرابط التالي:

<https://concours.maec.gov.ma> مع وجوب تحديد التخصص الذي يرغبون التباري فيه.

وترسل ملفات الترشيح بواسطة البريد المضمون إلى مديرية الموارد البشرية بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي

قبل **03 أكتوبر 2019** وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

ناصر بوريطة

وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي